

الفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين

دكتور


محمد إبراهيم الحفناوي

أستاذ ورئيس قسم أصول الفقه

كلية الشريعة والقانون بطنطا

Main body of handwritten text, consisting of several lines of cursive script.

Handwritten text centered at the bottom of the page, possibly a signature or date.



قال الإمام الشافعي رحمه الله :

من تعلم القرآن عظمت قيمته، ومن نظر في الفقه نبيل قدره ومن تعلم
اللفة رق طبعه، ومن تعلم الحساب جزل رأيه، ومن كتب الحديث قويت حجته
ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه.

وقال بعض العلماء :

العلم رفيع المقام شديد المرام بطيئ اللزام لا يرى في المنام ولا يورث
عن الآباء والأعمام فإنه شجرة تفرس في النفس، وتسقى بالدرس ويحتاج
طالبه إلى زيادة تعب، وإدامة سهر. أفيظن من يقطع نهاره بالجمع وليله
بالجماع أن يخرج بذلك فقيها؟ هيهات هيهات.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا
محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين :

وبعد :

فالذى دعانى إلى كتابة هذه المصطلحات ، والرموز ما عانيته وزملائى
طلبة العلم ونحن نتطفل على الموائد العلمية لأئمتنا رضوان الله عليهم حيث
إنهم كانوا يكتبون لعلماء مثلهم فى الفضل، والتبيل، والذكاء .

والحق أنى أفدت كثيراً مما كتبه علماء الأمة فى هذا الموضوع، وكل ما
عملته أنى طلبت من الله تعالى العون فأعنى، والمدد فأمدنى وشرح صدرى،
فاستطعت بعونه وتوفيقه جمع المنثور، والمبثوث من الرموز، والمصطلحات
فى بطون الشروح، والحواشى .

ولقد اقتصرت على ذكر الرموز والمصطلحات الفقهية للمذاهب
الأربعة، ثم ذكرت رموز ومصطلحات بعض الأصوليين، وختمت بذكر فوائد،
وضوابط يحتاج إليها طالب العلم .

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينور بقدر
إخلاصى فيه بصرى وبصيرتى وينجينى ، وأهلى ومن يقرؤه يوم يساق أهل
الشر إلى سقر، ويساق أهل الخير إلى مقعد صدق عند مليك مقتدر .

دكتور / محمد إبراهيم الحفناوى

أولاً :

مصطلحات ، ورموز الفقهاء

المصطلحات الفقهية
عند السادة الحنفية

المسائل المروية في المذهب الحنفي

المسائل المروية في المذهب الحنفي ثلاث طبقات^(١):

الأولى: مسائل الأصول، أو مسائل ظاهر الرواية.

وهي المسائل التي رويت في الكتب الستة لمحمد بن الحسن الشيباني، والتي تضمنت آراء أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد رحمهم الله تعالى.

قال ابن عابدين رحمه الله: وقد يلحق بهم زفر، والحسن، وغيرهما ممن أخذ الفقه عن أبي حنيفة لكن الغالب الشائع في ظاهر الرواية أن يكون قول الثلاثة، أو قول بعضهم.

وهذه المسائل التي تسمى بظاهر الرواية، والأصول هي المروية في تلك الكتب الستة.

المبسوط، والزيادات، والجامع الصغير، والسير^(٢) الصغير، والجامع الكبير، والسير الكبير.

وإنما سميت هذه المسائل بظاهر الرواية، أو الأصول لأنها رويت عن محمد بن الحسن برواية الثقات فهي ثابتة عنه إما متواترة أو مشهورة عنه.

وهذه المسائل أعلا طبقة في الطبقات الثلاث وقد جاء في - الدر المختار^(٣): إن ما اتفق عليه أصحابنا في الروايات الظاهرة يفتى به قطعاً. أهـ

(١) راجع: رسم المفتي ص ١٦، وحاشية ابن عابدين ٦٩/١.

(٢) السير -: بكر السنين وفتح الباء - وليست بفتح السين وسكون الباء - رسم المفتي ص ١٨.

(٣) متن حاشية ابن عابدين ٦٩/١.

الثانية: مسائل غير ظاهر الرواية، أو مسائل النوادر.

وهي المسائل التي رويت عن أصحاب المذهب في غير الكتب الستة لمحمد بن الحسن مثل - النوادر-، و- الكيسانيات-، و- الهارونيات-، و- الرقيات^(١) - وغيرها.

وقد سميت هذه الروايات بغير ظاهر الرواية لأنها لم ترور عن محمد بروايات ظاهرة ثابتة صحيحة كالكتب الأولى.

وقد تروى هذه المسائل في كتب غير كتب محمد مثل - المحرر- - للحسن بن زياد، و- الأمالى^(٢) - لأبي يوسف.

وقد تكون الرواية مفردة كرواية ابن سماعة، والمعلّى بن منصور، وغيرهما في مسائل معينة.

الثالثة: مسائل الفتاوى أو النوازل أو الواقعات.

وهي المسائل التي استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عنها، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين.

وهم أصحاب أبي يوسف، ومحمد، وأصحاب أصحابهما، وهلم جرا.

وقد يتفق لهم أن يخالفوا أصحاب المذهب لدلائل وأسباب ظهرت لهم.

(١) هذا الكتاب ضمنه محمد بن الحسن المسائل التي عرضت له حينما كان قاضياً في - الرقة -.

(٢) الأمالى : جمع - إملاء - وهو أن يقعد العالم وحوله تلامذته بالمحابر، والقراطيس فيتكلم العالم بما فتحه الله عليه من ظهر قلبه في العلم وتكتبه التلامذة ثم يجمعون ما يكتبونه فيصير كتاباً فيسمونه الإملاء، والأمالى، وكان ذلك عادة السلف من الفقهاء، والمحدثين، وأهل العربية، وغيرها في علومهم فأندرست لذهاب العلم والعلماء.

وعلماء الشافعية يسمون مثله - تعليقة -

راجع : رسم المفتى ١٧/١.

قال ابن عابدين رحمه الله :

وأول كتاب جمع في فتواهم فيما بلغنا كتاب - النوازل - للفقير أبي الليث السمرقندي ثم جمع المشايخ بعده كتباً آخر مثل - مجموع النوازل ، والواقعات - للناطفي ، و- الواقعات - للصدر الشهيد .

ثم ذكر المتأخرون هذه المسائل مختلطة غير متميزة كما في - فتاوى قاضيخان- ، و - الخلاصة - وغيرهما .

وميز بعضهم كما في كتاب - المحيط - لرضي الدين السرخسي ، فإنه ذكر أولاً مسائل الأصول ، ثم النوادر ، ثم الفتاوى ، ونعم ما فعل .

فوائد^(١) :

الأولى : نظم ابن عابدين المسائل السابقة فقال :

وكتب ظاهر الروايات أتت	•	ستاً وبالأصول أيضاً سميت
صنقها محمد الشيباني	•	حررَ فيها المذهب النعماني
الجامع الصغير والكبير	•	والسير الكبير والصغير
ثم الزيادات مع المبسوط	•	تواترت بالسند المضبوط
كذاله مسائل النوادر	•	إسنادها في الكتب غير ظاهر
وبعدها مسائل النوازل	•	خرجها الأشياخ بالدلائل

الثانية : نسخ - المبسوط - المروى عن محمد متعددة، وأظهرها مبسوط أبي سليمان الجوزجاني^(٢) رحمه الله .

(١) راجع : رسم المفتى ص ١٧-١٩ .

(٢) هو محمد بن موسى بن سليمان . أخذ الفقه عن الإمام محمد ، وقد عرض عليه المأمون القضاء فلم يقبل وتوفى بعد المائتين .

وقد شرح - المبسوط - جماعة من المتأخرين مثل شيخ الإسلام بكر المعروف بخواهر زاده، ويسمى - المبسوط الكبير-، وشمس الأئمة الحلوانى وغيرهما.

ومبسوطاتهم شروح فى الحقيقة ذكروها مختلطة بمبسوط محمد كما فعل شراح - الجامع الصغير - مثل فخر الإسلام، وقاضى خان وغيرهما، فيقال ذكره قاضى خان فى - الجامع الصغير - والمراد شرحه، وكذا فى غيره.

الثالثة؛ إذا قال العلماء ذكره محمد فى الأصل فالمراد به - المبسوط - كما فسره الشراح. فالأصل إذا ذكر مفرداً كان المراد به - المبسوط - حيث اشتهر بذلك من بين باقى كتب الأصول.

الرابعة؛ هناك مبسوطات كثيرة للحنفية.

منها لأبى يوسف، ولمحمد - ويسمى مبسوطه بالأصل - كما تقدم - ومبسوط الجرجانى ولخواهر زاده، ولشمس الأئمة الحلوانى، ولأبى اليسر البزدوى، ولأخيه على البزدوى، وللسيد ناصر الدين السمرقندى، ولأبى الليث نصر بن محمد.

وحيث أطلق - المبسوط - فالمراد به مبسوط السرخسى.

الخامسة؛ كل تأليف لمحمد بن الحسن موصوف بالصغير فهو باتفاق الشيخين أبى يوسف ومحمد بخلاف الكبير فإنه لم يعرض على أبى يوسف.

وقال ابن أمير حاج الحلبى فى شرحه على - المنية - إن محمداً قرأ أكثر الكتب على أبى يوسف إلا ما كان فيه اسم الكبير فإنه من تصنيف محمد.

السادسة؛ ذكر المحقق ابن الهمام كما فى فتاوى تلميذه العلامة قاسم أن ما لم يحك محمد فيه خلافاً فهو قولهم جميعاً.

السابعة: كتاب - الزيادات - أحد كتب ظاهر الرواية وقد سمي بهذا الاسم لأنه زاد فيه مسائل كثيرة عن الجامع الكبير وبعض العلماء لا يذكره في كتب ظاهر الرواية، ويعدّه من النوادر، ولكن الأكثرين يعدونه منها.

وقد شرحه أحمد بن محمد بن محمد أبو نصر العتابي المتوفى سنة ٥٨٢ هـ.

الثامنة: في كتابي - السير الصغير، والكبير - بيان أحكام الجهاد، وما يجوز فيه وما لا يجوز، وأحكام الموادعة، ومتى يصح نقضها، وأحكام الغنائم، والفدية وغير ذلك مما يكون في الحروب.

هذا: ويعدّ كتاب - السير الكبير - آخر كتب محمد تأليفاً.

مصطلحات الأعلام

- ١ - الإمام : أبو حنيفة رضى الله عنه.
- ٢ - الشيخان : أبو حنيفة، وأبو يوسف رحمهما الله.
- ٣ - الطرفان : أبو حنيفة، ومحمد رحمهما الله.
- ٤ - الصحابيان : أبو يوسف، ومحمد رحمهما الله.
- ٥ - العلماء الثلاثة، أو الأئمة الثلاثة : أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد رحمهم الله.
- ٦ - الثانى : أبو يوسف رحمه الله.
- ٧ - الثالث : محمد رحمه الله.
- ٨ - لفظ - له - : لأبى حنيفة رضى الله عنه.
- ٩ - لفظ - لهما - ، أو - عندهما - ، أو - مذهبهما - : أى مذهب الصحابين.
- ١٠ - لفظ - أصحابنا - المراد به : الأئمة الثلاثة : أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد رحمهم الله.
- ١١ - لفظ - المشايخ - : المراد به من لم يدرك الإمام أبا حنيفة رضى الله عنه.
- ١٢ - رمز - ح - : يرمز به فى المذهب الحنفى إلى الشيخ - الحلبي -.
- ١٣ - حيث أطلق لفظ - شيخنا - فى (الدر المختار) فالمراد به : خير الدين الرملى رحمه الله.
- ١٤ - إذا أطلق لفظ - الكتاب - فى المذهب الحنفى انصرف إلى مختصر القدورى.

فائدة:

يرد كثيرا بين العبارات في كتاب - طريقة الخلاف في الفقه -
للأسمندى بعد تساؤل بين أمرين حرفان هما : (ع - م) :

ويقصد بحرف العين (ع) - والأول ممنوع - .

وحرف الميم (م) يقصد به - ولكن سلمنا - .

المجتهدون والمخرجون فى المذهب

قسم ابن عابدين رحمه الله الفقهاء إلى سبع طبقات (١) :

الطبقة الأولى :

طبقة المجتهدين فى الشرع الذين يستخرجون الأحكام من الكتاب والسنة ، وليسوا تابعين لأحد فى اجتهادهم سواء أكان ذلك فى الأصول التى يبنى عليها الاستنباط أم فى الحلول الجزئية المستخرجة من الأصول والقواعد العامة .

وهؤلاء كالأئمة الأربعة ، ومن سلك مسلكهم فى تأسيس قواعد الأصول ، واستنباط أحكام الفروع من الأدلة الأربعة من غير تقليد لأحد لا فى الفروع ، ولا فى الأصول .

الطبقة الثانية :

طبقة المجتهدين فى المذهب القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة التى بنى عليها الاستنباط فى مذهب أبى حنيفة رضى الله عنه على حسب القواعد التى قررها . فإنهم وإن خالفوه فى بعض أحكام الفروع لكنهم يقلدونه فى قواعد الأصول .

وقد مثل ابن عابدين ، وغيره (٢) لهذه الطبقة بأبى يوسف ، ومحمد ، وسائر أصحاب أبى حنيفة رضى الله عنه .

(١) راجع : رسم المفتى لابن عابدين ضمن مجموعة رسائله ١١/١ ، وحاشية ابن عابدين ٧٧/١ .

(٢) راجع : رسم المفتى ١١/١ ، وتسهيل الوصول للمحلاوى ص ٣٢٧ .

وقد عقب الشيخ أبو زهرة رحمه الله على ذكر ابن عابدين لأبي يوسف،
ومحمد وسائر الأصحاب في هذه الطبقة وقال ^(١) إن أبا يوسف، ومحمداً،
وزفر، وغيرهم من الأصحاب كانوا مستقلين في تفكيرهم الفقهي كل
الاستقلال، وما كانوا مقلدين لشيخهم بأى نحو من نواحي التقليد وكونهم
درسوا آراءه، أو تلقوها عليه، وثقفوا في أولى دراساتهم عليه لا يمنع استقلال
تفكيرهم، وحرية اجتهادهم، وإلا كان من يتلقى على شخص لا بد أن يكون
مقلداً له، وتنتهي القضية لا محالة إلى أن تنزل بأبي حنيفة نفسه عن مرتبة
المجتهدين المستقلين، فإنه ابتداء دراساته بتلقى فقه إبراهيم النخعي على
شيخه حماد بن أبي سليمان، وكان كثير التخريج عليه، وكذلك قال من أراد
أن يبخص أبا حنيفة حظه من الفقه، والاجتهاد، ولكن أبا حنيفة فقيه مستقل
لأنه درس فقه إبراهيم النخعي، وخالفه أحياناً، ووافقه أحياناً، وما وافقه فيه
وافقته على بينة، واستدلال لا على مجرد التقليد، والاتباع.

وكذلك كان أصحاب أبي حنيفة منه. درسوا فقهه، وتلقوا عليه طريقة
اجتهاده فوافقوه في بعضها، وخالفوه في غيره، وما كانت الموافقة عن تقليد
بل عن اقتناع واستدلال، وتصديق للدليل، وما ذلك شأن المقلد.

وإذا كانت الأصول التي بنى عليها الاستنباط عند هؤلاء التلاميذ،
وشيوخهم متحدة في أكثرها، فليست متحدة في كلها، وحسبهم تلك
المخالفة لتثبت لهم صفة الاستقلال، وإنهم إن اتحدوا في طريقة الاستنباط
فليس ذلك عن اتباع بل عن اقتناع، وهذا هو الحدّ الفارق بين من يقلد، ومن
يحتهد.

وإن من يدرس حياة أولئك الأئمة يُبعد عنهم صفة التقليد إبعاداً تاماً،
فهم لم يكتفوا بما درسوه على شيخهم بل درسوا من بعده.

(١) راجع: أبو حنيفة - حياته وعصره - ص ٤٤٤.